

محافظة الاسكندرية

مديرية الزراعة

(8)

الجمعية التعاونية الزراعية بناحية

طلب استخراج بطاقة حيازة زراعية

بيانات خاصة بطالب الحيازة :

الاسم : صفة طالب الحيازة (مالك ، مستأجر ، صاحب انتفاع)
العنوان.....
رقم البطاقة (عائلية - شخصية) تاريخ الاصدار / / مكتب سجل مدنى :
ومرفق استمارة 3 زراعة خدمات رقم متضمنة كافة البيانات المطلوبة والمستندات المؤيدة لها

/ / تحريراً في

توقيع مقدم الطلب

(.....)

ايصال

استلمت أنا الطلب المقدم من السيد
بشأن مستوفياً كافة متطلبات الحصول على
الخدمة (المستندات - الرسوم) وقيد الطلب برقم بتاريخ / /

التاريخ المحدد لانجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

(.....)

(8)

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 4248 لسنة 1998 في شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب صرف مستلزمات الانتاج للاراضي الزراعية وللحدائق العامة أو الخاصة أو المشاتل (تقاوي خضر / أعلاف خضراء / أسمدة ورقية / مبيدات / ألات مقاومة) .

تلتزم الجهات الادارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ 1999/8/1 .

(كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ووزارة الزراعة واستصلاح الارضي والمحافظات) من تحديد المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول عليها - وأى مخالفه لذلك ترتب المسئولية - وذلك على النحو التالي :-

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :

استمارة 3 خدمات زراعة مستوفاة .

المستندات المؤيدة لطلب الحياة وفقاً لما يلى :

ملكية بسند رسمي

صورة عقد ملكية مسجل بالشهر العقاري ناقل للتكليل أو عقد بيع ابتدائي مصدقً على صحة توقيعاته من رئيس الجمعية واثنين من أعضائها أو حكم قضائي نهائي يثبت ملكية أو اشهار حق الارث (الأصل للاطلاع) أو كشف رسمي حديث من مصلحة الضرائب العقارية + شهادة سلبية أو شهادة تصرفات عقارية من الشهر العقاري .

ملك بالميراث

سند ملكية المورث (ان وجد)

اعلام وراثة شرعى للمورث بين الورثة الشرعين .

محضر قسمة رضائى أو قضائى بين الورثة بين نصيب كل منهم مفرزاً أو محدداً
مساحات مستأجرة من الغير .

عقد ايجار محضر طبقاً لأحكام القانون المدنى محمد المدة والقيمة الاجبارية .

حق انتفاع

سند حق الانتفاع بشرط أن يكون مسجلاً بالشهر العقاري .

بالنسبة للاراضي المملوكة للدولة فعلى الادارة الزراعية المختصة الرجوع الى الجهة المالكة لتحديد صفة الطالب وفقاً لنوع الحياة (ملك - ايجار - حق انتفاع) .

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

جنيه واحد ثمن بطاقة الحياة الزراعية طبقاً لقرار نائب رئيس الوزراء وزير الزراعة رقم 1303 لسنة 1996 بتحديد 2000/97 أثمان مطبوعات الحياة الزراعية لدوره الحياة

ثالثاً : التوقيتات المحددة لانجاز الخدمة :

يتم اصدار البطاقة خلال أسبوع من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً المستندات المطلوبة .

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ اضافية تحت أي مسمى يمكنك الاتصال باحدى الجهات الآتية :-

المحافظة ت : 4865800

هيئة الرقابة الادارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : 02 / 2902728

مكتب الرقابة الادارية بالمحافظات ت : 4209200